الفصل العاشر

مفهوم تحرير المرأة [1]

لقد بينا في الفصول السابقة أن الاختلاف حول قضية المرأة فقهيا قديم، ولكن جمهور الفقهاء كانوا على آراء متقاربة حول تلك القضية وإن شذ على اجماعهم البعض.

لقد كان من نتاج المستجدات العالمية حول تلك القضية ونيل المرأة حقوقها في الغرب، وصيحات الدعوة لتحرير المرأة التي انتظمت عالميا أن وضعت قضية تحرير المرأة في الأجندة الإسلامية.

لقد ناقشنا في الفصول السابقة مختلف الآراء الإسلامية –القديمة والمحدثة– حول قضية المرأة، وشواهد الفكر الإنساني وما تقوله العلوم الاجتماعية الغربية بين آراء الحركة الأنثوية والآراء المناهضة لها، وخلصت إلى الرأي حول التكامل بين النساء والرجال. في هذا الفصل نناقش مفهوم تحرير المرأة والذي كنت تطرقت له لماما، بشيء من التفصيل. نتعرض أولا لقضية اختلاف الفقه الإسلامي حول القضايا المطروحة وحول استنباط الأحكام والآراء من مصادر الوحي والسنة.

(1) محاضرة ألقاها المؤلف على المنتدى الفكري النسوي المقام بمنزله كل أحد في الفترة من ٩٣-١٩٩٦م. كانت هذه المحاضرة عقب مؤتمر السكان بالقاهرة في سبتمبر ١٩٩٤م، وقد كان القاؤها شفاهيا ، وقامت سكرتارية المنتدى بصياغة هذا النص.

ثم نذكر مدى أهمية قضية المرأة في عالم اليوم وبالنسبة للمرأة المسلمة. نتعرض بعد ذلك للمفهوم الغربي لتحرير المرأة وتبيان خطله، ولمفهومنا لتحرير المرأة، والضوابط الضرورية لذلك التحرير، نلقي ضوءا بعد ذلك على تحرير امرأة في السودان. ونختتم الفصل بالحديث عن بعض المفاهيم الخاطئة للدين والتي تلقي بظلالها على قضايا التحرر النسوي.

اختلاف الفقه الإسلامي حول الأحكام

الشيء الوحيد الذي لا يوجد خلاف حوله داخل الصف الإسلامي هو النصوص القطعية الورود والدلالة في القرآن والسنة والتي يعد اتباعها مسألة أساسية يتم بموجبها اعتناق الدين الإسلامي. ولكن المسلمين مختلفون حول استنباط الأحكام من مصادر الوحي والسنة. ومختلفون حول التعامل مع اجتهادات السلف، فما هو الرأي؟.

القرآن: القرآن كله قطعي الورود ولكن مع وجود النسخ والمحكم والمتشابه وأسباب النزول يحدث الاختلاف حول الدلالة. ومن هنا نشأ علم التفسير.. يحتوي ذلك العلم على تفسير القرآن بالقرآن، والتفسير من السنة النبوية الشريفة، أما ماعدا ذلك فيحتوي على اجتهادات السلف حسب علوم ومعارف عصرهم. هذا يعني أننا بحاجة لمنهج في تفسير القرآن مستنير بكل علوم القرآن ليتجاوز قصور تلك المعرف في عالم اليوم. معالم المنهج الذي أدعو له في التعامل مع القرآن هي[1]:

القرآن هو كتاب الله المنزل على النبي محمد ﷺ، وإن معرفته والتعبد به والاهتداء بهديه وتلاوته هي جوهر الالتزام الاسلامي وجوهر شهادة لا إله إلا الله

(1) الفقرات التي تشرح المنهج من ورقة منهجنا في التفسير قدمها المؤلف لمنتدى الثلاثاء المقام بمنزله بود نوباوي- بتاريخ ٦-٩-١٩٩٤م.

محمد رسول الله.

لقد تطرق سلفنا الصالح لتفسير القرآن وأول اجتهادهم في هذا الصدد انصب على التفسير بالمأثور، أو التفسير بالرواية. إن التفسير بالمأثور فيما يتعلق:

* بشرح القرآن للقرآن.

*بتفسير بعض النصوص القرآنية الوارد في السنة القطعية ورودا ودلالة.

.. هذا الجزء من التفسير المأثور مسلم به اعتقادا.

التفاسير المأثورة المرفوعة بروايات ظنية والتي تمثل اجتهاد صحابي أو اجتهاد تابعي والتفاسير التي قال بها أئمة المذاهب وغيرهم من المجتهدين تفاسير اجتهادية معرفتها مطلوبة ولكنها غير ملزمة، لأنها اجتهادات بشرية.

إن في القرآن حثا على تدبر القرآن وتأكيدا: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾ [1]، وفيه حث على التفكر والاستنباط في كل ما يشكل من أمور ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾ [2].. مما جعل باب الاجتهاد في فهم القرآن وتفسير القرآن مفتوحا إذا توافرت مؤهلات الاجتهاد من إلمام بعلوم اللغة، وعلوم القرآن وعلوم السيرة.. وعلى المجتهدين في كل عصر وإقليم أداء هذا الواجب.

ليس القرآن موسوعة معارف كما توهم بعض الناس زاعمين أن قوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ﴾ [3] يؤكد ذلك.. فالكتاب هنا معناه اللوح المحفوظ.. كما أن

(1) سورة محمد الآية ٢٤.

(2) سورة النساء الآية ٨٣.

(3) سورة الأنعام الآية ٣٨.

القرآن ليس نصوصا جامدة علينا التعامل معها كتميمة نقبلها بلا تفكر ولا تدبر ولا فهم. علينا الإلمام بما جاء في التفسير المأثور ، والاجتهاد في فهم بقية النصوص مستنيرين باجتهادات السلف غير ملتزمين بها.

قطعت مسيرة الفكر والمجتمع والقدرات الإنسانية عبر القرون الماضية مسافات كبيرة في المجالات المختلفة:

* الفكر الإنساني.
* العلوم الطبيعية.
* التاريخ.
* العلوم الإنسانية.
* علم الآثار.
* العلوم الإجتماعية.
* الأديان المقارنة.
* الفنون والآداب.

.. تطورات تشكل العقل الحديث والحضارة الحديثة التي ساهم في تكوينها وتطويرها كل بني الإنسان في القرون الماضية.

- بعض المسلمين يرون أن نتائج هذه التطورات باطلة؛ لأنها غالبا منطلقة من أسس وضعية بشرية، ويرون أن ما جاء في القرآن يؤيد هذا الرأي.

- بعض المسلمين يرون أن ما جاء في القرآن يحتوي على كل تلك العلوم والمعارف ويرون أن النص القرآني يدعم هذا الرأي.

.. هذان الموقفان مجانبان للحقيقة.

obeikandl.com

الأسئلة الصحيحة هي:

* هل أعطى القرآن للإنسان حرية النظر في تطور المجتمع والكون واكتشاف المعارف العقلية والتجريبية والإبداع الفني والأدبي.. إلخ، مما يعطي هذه المساعي مشروعية إسلامية؟!.

* وهل يتاح للمسلم المعاصر استصحاب الصحيح والنافع مما حققه تطور الإنسان؟.

* وهل في النتائج المقررة فيما حققه تطور الإنسان عقلا ومجتمعا ما يناقض قطعيات الشريعة التي جاء بها القرآن؟.

تفسير كتاب الله يجب أن يجيب على هذه الأسئلة الهامة.

السنة: لقد نهى الرسول ﷺ عن تدوين الحديث لكيلا يختلط ما يدون بالقرآن مما أدى لتناقض في بعض الروايات. والإشكالية الأخرى حول علم الحديث هي أن الأحاديث مدونة طبقا للمواضيع وليس التواريخ بينما القاعدة هي «إنما يؤخذ من كلام رسول الله الآخر فالآخر» أي: مراعاة أن الحديث المتأخر ينسخ المتقدم. إشكالية ثالثة هي: أن علوم الحديث اتخذت السند معيارا فاصلا لقياس وثوقية ورود الحديث عن الرسول ﷺ، وأعطت المتن أولوية متدنية نوعا ما. إن التعامل مع السنة يجب أن يكون باستصحاب كل علوم الحديث والقرآن ومقاصد الشريعة والا وقعنا في الخلط والتخبط[1].

اجتهادات السلف: إن النصوص قطعية الورود والدلالة في الإسلام قليلة. ولكن البعض أعطى اجتهادات السلف قدسية القطعيات مع أنها بشرية. فالكثيرون

(1) ألقى المؤلف في نفس المنبر محاضرات مسلسلة بعنوان: التعامل مع السنة النبوية سنعمل على نشرها بإذن الله- قسم المعلومات والدراسات بمكتب السيد الصادق المهدي.

يرون أن النصوص التي حولها اجمع السلف أو يمكن القياس عليها لها نفس القدسية. بموجب القطعيات والإجماع والقياس تكوّن تراث في التفسير والحديث والسيرة والفقه.. فما هو المنهج الأفضل في التعامل مع هذا التراث؟.

الاجتهاد المهدوي:

في أواخر القرن الماضي تجدد الإسلام في السودان تحت راية المهدية، وكان نهج الإمام المهدي هو إلغاء كل المذاهب والطرق والرجوع للقرآن والسنة، وتعامل مع اجتهادات السلف بمقولة: «لا تعرضوا على بنصوصكم عن الأقدمين إنما لكل وقت ومقام حال، ولكل زمان وأوان رجال»[1]. أي: ضرورة إحياء مهمة الاجتهاد والذي كان بابه قد قفل منذ القرن الرابع الهجري.

الموقف الصحوي:

وهو الموقف الذي أسفرت عنه العديد من كتابات المفكرين الإسلاميين في القرن العشرين والذي بؤكد أن اجتهادات السلف ليست ملزمة لنا. لقد قدمت في كتاب «العقوبات الشرعية وموقعها من النظام الاجتماعي الإسلامي» مشروعا للالتزام بالقطعيات وتكوين مؤسسة تشريعية عصرية لتقوم بمهمة الاجتهاد في وضع الحلول الفقهية للمسائل المستحدثة، أشرت لها في الفصل الثامن من هذا الكتاب.

رأينا من منظور إسلامي:

وأتطرق هنا لأهم أسباب الجدل في العصر الحديث بين المفكرين الإسلاميين أنفسهم وبين الإسلاميين وغيرهم من المفكرين واصحاب النظريات وهي قضية تحرير المرأة. ولكني أبدأ ببيان أهمية هذه القضية في عالم اليوم.

(1) بين المؤلف هذه الخاصية في الدعوة المهدية في: - الصادق المهدي- أيديولوجية المهدية-في دراسات في تاريخ المهدية-دار جامعة الخرطوم للنشر-الخرطوم- ج ١ - ص ٧١.

أهمية قضية المرأة:

إن جزءا كبيرا من التراث قد ركز على مفهوم في النظر إلى قضية المرأة أقرب إلى الاسترقاق. ولتعضيد ذلك المفهوم فقط اجتهدت الكثير من الأقلام في تفسير القرآن والحديث، بل وعند البعض لدرجة وضع الأحاديث التي تثبت هذه النظرة. مثلا، برغم الموقف الواضح من الوأد، قيل: إن رسول الله ﷺ قال عند دفن بنته «دفن البنات من المكرمات»، وقد سبقت إشارتنا لحديث «لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد».. إذا صحت هذه النظرة الاسترقاقية فذلك يعني:

أولا: لا يمكن للمرأة أن تدين بالإسلام وتكون إنسانا مكرما في ذات الآن.

ثانيا: لا يمكن أن تكون مسلمة وعصرية.

مع مرور الزمن وتطور الإنسان وحضاراته، وبعد جهد ونضال استطاعت المرأة أن تنال قدرا كبيرا من الحقوق التي كانت تهضمها إياها المجتمعات البدائية. وصارت مفاهيم تحرير المرأة مدونة في المواثيق الدولية (ميثاق حقوق الإنسان، ميثاق الحقوق الاقتصادية، مواثيق العمل .. الخ) ومحط تعضيد ومساندة الكثير من المجامع الدولية وآخرها المؤتمر العالمي للسكان والتنمية الذي عقد بالقاهرة في سبتمبر ١٩٩٤م[1]. لقد كانت توصيات ذلك المؤتمر وكأنها وثيقة لتحرير المرأة فقد ربطت بين قضايا السكان والتنمية والبيئة وقضية المرأة.

(1) المؤتمر العالمي الذي نظمته الأمم المتحدة في القاهرة في الفترة ٥-١٣ سبتمبر ١٩٩٤، للسكان والتنمية. وخرج بالعديد من المقررات حول السكان والتنمية المستدامة وحقوق المرأة، وحول الأسرة والنمو السكاني والبيئة وغيرها من المواضيع. لمزيد من المعلومات انظر: موقع المؤتمر على الإنترنت: www.unfpa.org/icpd/background.htm ألقى المؤلف المحاضرة عقب ذلك المؤتمر مباشرة. بعد ذلك المؤتمر عقد المؤتمر العالمي الرابع للمرأة ببكين في الفترة من ٤-١٥ سبتمبر ١٩٩٥م.

مع سيادة النظرة المشار إليها في تراثنا الفقهي، ومع حقائق العصر تبرز أهمية قضية المرأة في مجتمعاتنا الإسلامية. فالنساء-نصف المجتمع الإسلامي- يكن محل استقطاب بين دينهن وحقوقهن المكتسبة، ويكن محط تساؤل كبير: ماهي إمكانية أن تكون المرأة قوية الالتزام الديني وتحتفظ بحقوقها الإنسانية والاقتصادية والسياسية غير منقوصة؟! والمجتمع الإسلامي كله يكون في مواجهة التساؤل: ماهي إمكانية توقيعنا كمسلمين على الوثائق العالمية الناصة على حقوق المرأة القائلة بتحريرها ثم لا يتناقض ذلك مع ديننا؟!

البعض في مجتمعاتنا يقول باستحالة الجمع بين الإسلام وحقوق المرأة. فيحكم البعض لصالح التزامه الإسلامي ويقول بأن تحرير المرأة مجرد شعار للتخريب في مجتمعاتنا، هؤلاء هم المنكفئون. والبعض يحكم لصالح الاستجابة لمسلمات عصره ويقرر أن الدين حدوده عند العبادات وأما مصالح العباد فلا مجال للدين فيها، وهم ينادون باللحاق بالغرب في كل تفاصيله كلحاق بالعصر. هؤلاء هم العلمانيون[1].

لقد أوردنا فيما سبق أنه حتى عند السلف وجدت آراء تخالف الجمهور في التراث المتداول عن المرأة، وقمنا بمناقشة الآراء «الانكفائية» في الخطاب الإسلامي المعاصر، وأكدنا على ضرورة التخلص من فقه دونية المرأة الذي حرص عليه بعض المجتهدين وأن نأخذ بفقه تحرير المرأة لكيلا نصرف الإنسان العصري من الدين، ولكي نعطي نصوص الوحي حقها: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۘ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾[2]. وفيما يلي أقدم نقضا موجزا للمفهوم

(1) لمزيد من التفاصيل حول التعامل مع الأصل بانكفاء ومع التحديث كاستلاب انظر: الصادق المهدي جدلية الأصل والعصر- دار الشاشة للنشر- الخرطوم- ٢٠٠١م.

(2) سورة التوبة الآية ٧١.

الغربي لتحرير المرأة.

نقض المفهوم الغربي لتحرير المرأة:

هناك مفهوم في الشرق لتحرير المرأة على أنه «استغراب» أو لحاق بالمرأة في الغرب. إن تحرير المرأة في الغرب - ومن وجهة نظر دينية- هو:

وجه من وجوه انتصار الفكر العلماني.

وهو وجه من وجوه انتصار الفكر الإنساني بصورة غير محكومة بضوابط روحية، بيئية، وخلقية. وهذا معناه إشاعة كل أنواع الفواحش والمنكرات.

ولكن، وحتى بعيدا عن الدين، فإن ذلك المفهوم الغربي للضوابط في الزي وفي ممارسة الجنس بحيث ينضبط ولا يكون خارج المؤسسة الزوجية، وفي مراعاة الأسرة كوحدة اجتماعية رهينة بتفريخ وحماية الأجيال القادمة، وكلها أشياء يهملها مفهوم تحرير المرأة الغربي بينما لها وظائف مهمة في المجتمعات هي:

وظيفة حضارية:

أثبت العالم أونوين في كتابه «الضوابط الجنسية والسلوك الثقافي»[1] أن الضوابط مهمة في المجتمعات لصناعة الحضارة. لأن طاقة «الحرمان المخرونة تفرج عن نفسها في تعبير آخر ينتج الحضارة. وهو ما يسمى بالتسامي. وأن الحضارات الراقية عموما كانت نتاج مجتمعات فيها نوع من الضبط في العلاقات الجنسية بين أفرادها. وأن تفسخ وانهيار الحضارات كان دائما ملازما لإشاعة الإباحية بين أفراد مجتمعاتها. كما يلفت المؤرخ البريطاني توينبي النظر إلى أن سيطرة الجنس يمكن أن تؤدي إلى

(1) Unwin, J.D., Sexual Regulations and Cultural Behavior. London: Oxford University Press, 1935

تدهور الحضارات[1].

وظيفة بايولوجية:

لقد عملت دراسات في نوادي العراة في الغرب - وهي نوادي يتجول فيها أفرادها وهم عراة تماما من الملابس- فوجد أن الإثارة تبرد مع مرور الوقت، بل أن معظم مرتادي تلك النوادي يقولون: إنهم يقصدونها لنزع الغرائز الجنسية منهم! والحفاظ على شهوة الجنس ضروري لحفظ النوع الإنساني، ولذا فالضوابط في الزي وتنظيم العلاقات الجنسية تؤدي للمجتمعات الإنسانية وظيفة بايولوجية.

وظيفة اجتماعية:

لقد أدت الثورة الجنسية التي حدثت في أوربا وأمريكا في الستينيات من هذا القرن إلى انتشار آراء ناقدة للأسرة بل داعية للاستغناء عنها كمؤسسة فاشلة وظالمة للمرأة. ولكن كثيرا ممن ذهب إلى تلك الآراء عادوا عنها مدركين سذاجة الرفض لمؤسسة الأسرة. فالحفاظ على الأسرة ضروري لاستقرار المجتمع. إن اندفاع المرأة في علاقات جنسية غير منضبطة بالزواج ينتج عنه أطفال خارج مؤسسة الأسرة.. لقد بلغت الإحصائيات عن الأسر -ومنها نسب الأطفال غير الشرعيين- في بعض مجتمعات الغرب أرقاما مخيفة لننظر فقط لهذه الأرقام من الولايات المتحدة الأمريكية: واحد من كل طفلين سيعيشون في أسرة من طرف واحد في فترة ما من طفولتهم- واحد من كل ثلاثة أطفال يولد خارج الأسرة- في الفترة من ١٩٧٨م إلى ١٩٩٦ قفز عدد الأطفال المولودين لنساء غير متزوجات من ٥٠٠,٠٠٠ إلى مليونين في العام- تقريبا نصف الزيجات تنتهي بالطلاق- بين ٦-١٠ ملايين من

(١) Toynbee مرجع سابق.

الأطفال في الولايات المتحدة الأمريكية يعيشون مع آباء شاذين جنسيا، أو أمهات سحاقيات[1].. إن الإباحية الجنسية والتخلي عن ضوابط الأسرة وواجباتها يفجع المجتمع كله.

وظيفة صحية:

لقد تعرضنا في الفصل الخامس من هذا الكتاب لعواقب الثورة الجنسية والممارسات الإباحية التي سادت الغرب في ستينيات القرن المنصرم، أشهرها المرض السري «الهربز» ومرض نقص المناعة المكتسبة AIDS. هذا المرض الأخير وُوجِه بعدة وسائل وقائية قللت من خطر انتشاره بصورة وبائية في الغرب، ولكنه يهدد العديد من المجتمعات الإفريقية اليوم، خاصة تلك التي تشيع فيها التعددية الإباحية بين الرجال والنساء.

وظيفة أيكولوجية:

لقد انتبه الفكر النابه الآن لضرورة وجود وعي أيكولوجي. جزء لا يتجزأ من ذلك الوعي ضرورة وجود ضوابط بيئوية وروحية وخلقية معينة وإلا سيخرب الكون. تحرير المرأة في الغرب أخذ معنى اندفاع المرأة في علاقاتها الجنسية وفي زيها وعدم اهتمامها بالنشء بالصورة المطلوبة بدون مراعاة لأي ضابط روحي أو خلقي، مما سيؤثر على منظومة السلوكيات البشرية، ويخرق نشدانها لصلاح الكون. إن العقلية المهتمة بصلاح الكون وبتصالح الإنسان فيه مع نفسه وروحه ومجتمعه تعد ضرورة لمراعاة معادلة الكون الطبيعية، وللابتعاد عن الأنانية، والعمل من أجل الأجيال القادمة.. هذه الذهنية تعد ضرورة قصوى لحفظ البيئة الأيكولوجية.

(1) انظر : في الإنترنت الموقع www.womenmedia.org/press/kits/taf_stats.html

مفهومنا لتحرير المرأة:

لقد بينا أعلاه أن الناظر لنصوص الوحي المتدبر لسيرة المصطفىﷺ يجد أن النظرة للمرأة فيها متقدمة جدًّا تتساوى فيها المرأة مع الرجل في ميزان الإنسانية والإيمان.

كما أقر الإسلام تساوي النساء بالرجال إنسانيا وإيمانيا أقر اختلافهما من ناحية الذكورة والأنوثة، فهما يشكلان وحدة ولكن لا يشكلان تطابقا. إن هذا الاختلاف يجعل للرجل والمرأة وظائف فسيولوجية وسيكولوجية واجتماعية مختلفة، والحديث عن التطابق يؤدي إلى خلل في التركيبة الاجتماعية في أي مجتمع لا يراعي تلك الاختلافات.

لقد استنتج البعض من فوارق الأنوثة والرجولة: أن الرجل أفضل من المرأة، وهذا استنتاج خاطئ لكنها فوارق وظيفية. وإذا وجد تفاضل فهو تفاضل تكاملي، فالرجال مثلا أقدر من النساء على استيعاب الأمور المجردة والتداول فيها استنتاجا وتنظيرا، بينما النساء أقدر من الرجال على استيعاب الأمور المحسوسة والأمور التي تتعلق بالأشخاص تفهما لها وتقديرا لظروفها.

ينبغي أن تتساوى الحقوق الاقتصادية والسياسية والاجتماعية المكفولة للرجال والنساء، وأن تصان فكرا ودستورا وتشريعا وليترك للمجتمع حرية توظيف أعضائه دون قيد. والمجتمع الرشيد سوف ينتفع بالرجال والنساء حيث عطاؤهم أكبر وأداؤهم أفضل.. كل ذلك بتأكيد أهمية الأسرة كوحدة اجتماعية نووية تتكامل فيها الحقوق والواجبات بالصورة المطلوبة.

إذن فان تحرير المرأة شيء غير مرفوض إسلاميا إذا كان ينضبط بالضوابط الآتية:

ضوابط تحرير المرأة:

• ألا يخدش التحرير تكوين الأسرة. إن المشاهد للمخلوقات الأخرى يجد طفل الإنسان أضعف من أطفال المخلوقات الأخرى، ويحتاج لرعاية وحنان من والديه، وإلى متابعة لصيقة وإرضاع وحضانة من أمه.. فالأسرة ضرورة بايولوجية حياتية للإنسان. يقوم تكامل الحقوق والواجبات في الأسرة بدوره في حمايتها. إن التحرير الذي لا يلتزم بحماية الأسرة وتكامل الحقوق والواجبات فيها مرفوض.

• ألا يتناقض التحرير مع الأمومة، فالزواج، والحمل، والرضاعة، والتربية.. كل هذه ضرورات في بناء الأمومة السليمة ويجب ألا يتناقض مفهوم تحرير المرأة معها. هذه المسألة هامة لتكوين الأسرة، وهي لا تتناقض مع واقع النساء. فالنساء دائما أطول عمرا من الرجال في المتوسط، ويمكن أن ينظر لعمر المرأة على أنه عمران: عمر الأمومة (وهذا يكون في سنين الإخصاب)، وعمر العمل العام (وهذا ما بعد انقطاع الحيض).. إن انقطاع الحيض أذانٌ لمرحلة ما بعد الأمومة وهي مرحلة ترفع عن المرأة تضحيات الأمومة وتفتح لها باب عطاء اجتماعي أكبر. البنت عادة تنضج قبل الولد. وفي منتصف العمر يمتنع الحيض استعدادا لدورٍ اجتماعيٍ أكبر. والمرأة تعيش عادة عمراً أطول من الرجل مما يتيح لها فرصة لحياتين: حياة الأمومة وحياة ما بعد الأمومة. اليأس من المحيض يأس من الأمومة. وليس يأسا من الحياة، بل أذانٌ بحياة أكثر استعداداً للإنجاز الفردي والاجتماعي، فبعد انقضاء فترة الأمومة الشاقة والتي تفرض على المرأة قيودا كبيرة، ينفتح لها باب العمل العام على مصراعيه[1].

• أن يحافظ على ثنائية الذكورة- الأنوثة.. لقد كانت هناك في الستينيات في

(1) هذه الفقرة تم تحديثها بالاستفادة من خطبة عيد الفطر، مرجع سابق.

الغرب الحركة الأنثوية الداعية لتحرير المرأة. وكان همها جعل المرأة رجلا ذا وجه أملس!! فدعت بعض رائداتها لأن يخشوشن النساء، ويمشين، ويتحدثن، ويفكرن، ويتصرفن كالرجال.

وعاملت هذه الثورة الزواج كمشروع لاسترقاق المرأة وحاربته.. هذا التفكير في حد ذاته هزيمة فكرية للنساء اللاتي اتبعنه، فهو مبني على التسليم بأن الرجل أفضل من المرأة مطلقا وأنه لا مجال للفضل للنساء إلا بالتشبه به، هذه اللوثة حادثة في كثير من المجتمعات الآن، وهي ضارة لأنه، ولكي يبقى النوع الإنساني فلا بد من المحافظة على ثنائية الخشونة/ النعومة الملازمة لثنائية الذكورة/ الأنوثة. لذلك فإننا نقول: لا يجب أن يكون المفهوم لتحرير المرأة أنه حركة استرجال أو تقليد للرجال ولا بد من الحفاظ على الأنوثة في كل تفاصيلها، ويبقى التحرير على الثنائية المذكورة كشيء مطلوب. يذم الدين تشبه النساء بالرجال كما يذم تشبه الرجال بالنساء، ففي الحديث: «لَعَنَ اللهُ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»[1]، وفي المهدية: فلم يجز الإمام المهدي الاسترجال للنساء إلا لمكيدة العدو ساعة القتال[2]...إننا نقبل ونشارك في تطور الإنسانية ونرفض ما يناقض قطعيات الشريعة. ونؤيد تحرير المرأة على ألا يؤدي لما يناقض قطعيات الشرع.

- كما يجب على مفهوم تحرير المرأة أن يبتعد عن كونه استرجال.. يجب أيضا أن يبتعد عن كونه استغراب. لقد أوردنا أعلاه نقضنا للمفهوم الغربي لتحرير المرأة، وأبنا أن الضوابط الجنسية، وضوابط الزي وضوابط الأمومة، وغيرها من الضوابط التي يسقطها المفهوم الغربي ولا يهتم بها، هي في الحقيقة ضوابط لها وظائف

(1) نفسه، باختلافات طفيفة عند البخاري ٥٤٣٥، والترمذي ٢٧٠٨، وأبو داود وابن ماجة، وأحمد.
(2) أبو سليم، مرجع سابق نفسه ج٣-٣٤١ص١١٢.

أيكولوجية، واجتماعية، وصحية، وحياتية، وحضارية.. إن المفهوم الغربي من شأنه تعطيل تلك الوظائف أو الإضرار بها. أيضا، إن الجهد التحديثي الذي يخرج بخطاب استغرابي «استلابي» يضر بالمجتمع لأنه يغذي موقف الأصل كانكفاء ويؤجج نيران الصدام -بين الموقفين: الاستغراب والانكفاء- في الحرب الأهلية الدائرة في المجتمعات الإسلامية. بل إنهما يقيمان انفصاماً في نفوس كثير من الأفراد بحيث صارت نفس الواحد منهم كالإله الروماني يانوس ذي الرأسين :رأس ينظر في اتجاه ، والرأس الآخر ينظر في الاتجاه المعاكس.

تحرير المرأة في السودان:

إن وضع المرأة في السودان يعتبر متقدما بالنسبة لمثيلاته من البلدان العربية والإسلامية. فقد كانت المرأة تتمتع بمركز ممتاز عند القبائل التي أخذت بنظام الأمومة أو الخؤولة مثل البجة والعبابدة والبشاريين والنوبة، والفور، وقد هيأ رسوخ هذا النظام مكانة عالية للمرأة وسهل لها أن تلعب أدوارًا متباينة في الحياة العامة. ففي المملكة المروية عرفوا باحترام النساء وتعظيمهن وتوليتهن تنظيم الوراثة بينهم. وفي السلطنة الزرقاء- مثلا- وجدت نساء أثرن على المجتمع. وكانت المرأة تشتغل بالتصوف وتترقى في درجاته حتى أن الفقيه أبو دليق خلف ابنته عائشة في المشيخة مع أن له ولدًا غيرها. أما في مملكة الفور فقد كانت المرأة تشارك في جميع الأمور المهمة.

وفي المهدية، وجد الإمام المهدي مجتمعا غزاه التحلل الأخلاقي والتفسخ بسبب فساد الحكم العثماني، والضائقة الاقتصادية التي كان يعاني منها العامة بسبب الضرائب، وتجمع الثروات في أيدي قلة، والابتعاد عن الهدى الروحي وضعف العقيدة. فأصدر مجموعة من الأحكام فرض بموجبها نظاما متشددا على النساء

بخصوص الحجاب. والناظر إلى وضع المرأة في المهدية يجد الحقائق الآتية:

- إن المرأة كانت تشارك في الجهاد منذ بداية الدعوة وحتى نهاية الدولة في واقعة كرري. بل لقد أصدر المهدي منشورا يطالب فيه النساء كبيرات السن ان يجاهدن «بأيديهن وأرجلهن»[1].

- أن المهدي كان يحرص على تعليم النساء ومذاكرتهن؛ لأنه كان يقدر دورهن المعنوي في شحذ همم ذويهن وفي المجاهدة بأنفسهن إذا انقطع عنهن إرب الرجال.

- أصدر المهدي مجموعة من الأحكام نصرة للنساء. في وجه التسلط الأبوي مثل قوله: أن « الجيزة نسوانية»[2] بشأن الزواج، وهذا في وجه الفقه المالكي السائد الذي يجعل للأب حق الجبر في الزواج. ومثل فتواه بشأن الناشز وعدم تحبيذ أخذ صداقها.

- كان المهدي يراسل النساء ويخاطبهن بصورة فيها من الاحترام والاهتمام بقضايا الدين حتى أنه كان يورد اسم بعض النساء قبل الرجال إذا خاطبهم بصورة جماعية.

- وحتى الحجاب (الحجاب هو الفصل التام للنساء عن الرجال أما الخطأ الشائع بتسمية الحشمة في الزي بالحجاب فيمكننا تجاوزه بتسمية: الاحتشام) حتى الحجاب لما فرضه، فرضه كضرورة آنية نسبة لتفسخ المجتمع وكان ذلك في تاريخ متأخر ١٨٨٤م حيث قال: (وما دام أن طلب الله هذا معلوم، وأن أكثر ناس هذا الزمن لا يقفون إلا بالحجر والحجاب وجب علينا أن نحجر جميع النساء بالخروج والمشي بطرقات الرجال

(1) أبو سليم، محمد إبراهيم الآثار الكاملة للإمام المهدي- الجزء الأول-دار جامعة الخرطوم للنشر- رقم ١٠٨ ص ٣٠١.

(2) نفسه- الجزء ٥، رقم ٧٤٦ ص ٢٦.

الذين لا عصمة لهم ولهن إلا بهذا الحجر)[1]. وقد استثنى من هذا الحجر النساء المحتاجات فيذهبن لسوق النساء، واللاتي انقطع عنهن إرب الرجال فيخرجن للجهاد. كما أنه على المرأة أن تخرج للتعلم والتعليم والمذاكرة. وأن تخرج لتأخذ البيعة.

- لقد فرض المهدي التغيير من الاجتهاد حسب المصلحة وشؤون العباد مع تغير الزمان بمقولته: (إنما لكل وقت ومقام حال ولكل زمان وأوان رجال). لقد طبق خليفة المهدي أحكام المهدي بشأن النساء حسب اجتهاد ذلك الزمان، وقد غربت شمس الدولة المهدية في كرري فأشرقت الدعوة من جديد على يد الإمام عبد الرحمن المهدي. لقد كان الإمام عبد الرحمن من أكبر الموالين لتحرير المرأة وتعليمها، وكان رافع راية تعليم المرأة[2] (الشيخ بابكر بدري) من داخل الدوحة الأنصارية.. إن حملة تعليم المرأة في السودان كانت بقيادة تيارات عدت تقليدية في البلاد.

إن حقيقة أن القيادات التقليدية في السودان غالبا مناصرة لقضية تحرير المرأة جعلت السودان يسبق الكثيرين في إعطاء المرأة حقوقها في التعليم وحقوقها السياسية والاقتصادية. بل قد سبق وأشرنا إلى حادثة الشيخ أبو دليق الذي خلّف ابنته عائشة مع وجود أبنائه الذكور[3]. هذا كله جعل القوانين السودانية متقدمة

(1) أبو سليم، الآثار الكاملة ج٢-٢٦٩ص٢٦٣.

(2) لمزيد من التفصيل حول دور الإمام عبد الرحمن انظر: الصادق المهدي عبد الرحمن الصادق إمام الدين، و محاسن عبد العال، وسارة نقد الله، ومحاسن جيلاني، وسعاد إبراهيم عيسى دعم الإمام عبد الرحمن للحركة النسائية وتعليم المرأة في: يوسف فضل حسن ومحمد إبراهيم أبو سليم، والطيب ميرغني شكاك الإمام عبد الرحمن المهدي: مداولات الندوة العلمية للاحتفال المئوي، مكتبة مدبولي – القاهرة- ٢٠٠٢م

(3) انظر خبر الشيخ ابو دليق في: محمد النور بن ضيف الله الطبقات فى خصوص الأولياء والصالحين والعلماء والشعراء فى السودان مؤلفه محمد النور بن ضيف الله بن محمد الجعلى الفضلى (ت.١٨١٠م)، تحقيق وتقديم: يوسف فضل حسن كتاب الطبقات – دار جامعة الخرطوم للنشر- الخرطوم.

جدا في حماية المرأة وإعطائها حقوقها.

لكن، منذ أن تولى نظام «الإنقاذ» مقاليد الحكم عمل على تغييرات في القوانين، وعلى حملة قومية في الخدمة المدنية وفي قوانين السفر والترحل والعطلات وغيرها لهضم الحقوق التي كانت المرأة قد نالتها في المجتمع السوداني بصورة رائدة في العالم الثالث، بل حتى بالنسبة لبعض الدول الغربية، فقد نالت المرأة السودانية حقوق التصويت والترشيح للانتخاب كاملة عام ١٩٦٤م، والمرأة السويسرية لم تنل حقوقها إلا عام ١٩٧١، والمرأة البرتغالية كانت تعاني من قيود على تلك الحقوق فلم تنلها كاملة إلا في ١٩٧٦[1].. إن سياسات هذا النظام تمثل عائقا كبيرا في وجه تحرير المرأة السودانية.

كما تتفشى في مجتمعنا الكثير من العادات التي تعيق عطاء أبنائه عامة والنساء خاصة، منها عادات الفرش على الميت والاجتماع عليه، وعادات تطويل مناسبات الأفراح والمبالغة فيها وفي المهور، ومنها ممارسة الزار الذي يمثل نوعا من الانهزام النفسي للمرأة، كما فيه ما فيه من إضاعة الوقت والمال. وإن من أكبر العادات ضررا بالمرأة في مجتمعنا هي عادة ختان البنات.

إن الرسول ﷺ لم يأمر بالختان وإن تعامل معه كممارسة موجودة وأمر بالتخفيف فيها، وهو عادة تأصلت في أفريقيا. والدليل على أنه عادة أفريقية وليست إسلامية أنه يمارس في البلاد الأفريقية غير الإسلامية كما أنه لا يمارس في البلاد الإسلامية غير الأفريقية. لقد لعب رجال الدين منذ السلطنة الزرقاء أمثال حمد ود ام مريوم

(١) مواقع كثيرة في الإنترنت تذكر تاريخ تسلسل نيل الحقوق النسوية في العالم منها ومنها : www.ipu.org/wmn-e/suffrage.htm

www.onlinewomeninpolitics.org/suffr_chrono.htm وغيرهما.

دورا في محاربة ختان الإناث[1]. وفي منتصف هذا القرن شجع الإمام عبد الرحمن على إلغاء الفرعوني والعمل بالمسمي «سنة» كنوع من التدرج في إلغائه. والآن على المرأة السودانية أن تعتبر جزءا من تحريرها التحرر من هذه الممارسة الكريهة التي تمثل تعويقا نفسيا وجسمانيا للمراة. وأن يبث الوعي حولها بين النساء لأنهن الأكثر حرصا عليها وتمسكا بها جهلا أو صيانة لتقاليد بالية. في الفصل القادم سأتحدث عن مسألة الختان بشيء من التفصيل.

مفاهيم خاطئة للدين[2]

مصادر المعرفة: هناك بعض المفاهيم تتعامل مع المعرفة باعتبارها مقصورة على الوحي والسنة، بعض المسلمين يقولون: إننا مستغنون من الكون فكل المعارف إما مطابقة للكتاب والسنة فهي فضول وإما مناقضة لهما فهي باطل، هذا هو نهج الانكفاء، وهو غير صحيح.

الإسلام يذكر ويقر كل وسائل المعرفة الإنسانية: الوحي، والإلهام، والعقل، والتجربة. وقد سبقت إشارتنا لهذه المسألة في الفصل الأول من هذا الكتاب. إن الإنسان في تاريخه الطويل استخدم هذه الوسائل المعرفية وعبرها حقق حضاراته وثقافاته ومنجزاته. ومازالت الإنسانية حتى اليوم تنعم بالمعارف والتقنيات التي تجنيها عن طريق هذه الوسائل. هنالك اليوم من يتحدثون عن أسلمة المعرفة ! هؤلاء يضعون أنفسهم مباشرة في خانة دفاعية إذ يكشفون موقفهم لهجوم علماني بأنهم يريدون وضع قيود أيديولوجية على المعرفة.

(1) كتاب الطبقات،مرجع سابق، حيث يورد خبر الشيخ حمد ود أم مريوم.

(2) الفقرتين عن مصادر المعرفة و«التعامل مع العلم» تم تحديثهما بالاقتباس من كتاب المؤلف جلية الأصل والعصر- مرجع سابق.

النظرة الصحيحة في المجال المعرفي هي أن نقر وسائل المعرفة الأربع ونقول إن الإنسان يوفق بين نتائج معارفه المتعددة المصادر عن طريق ملكات وهبها الله للإنسان هي: الحكمة، والميزان، والقسط. وهي ملكات لا مندوحة عنها للفلاح في الحياة.

إن الفكر الإلحادي، والفكر الغربي الذي لا يقر بقيمة معرفية لغير ما تشهده الحواس هما اللذان فرضا على المعارف الإنسانية طابعًا أيديولوجيًا إلحاديًا لا تسمح به النظرة العلمية المنضبطة بحدود العلم.

إن علم الطبيعيات متعلق بالمشاهدات وإثبات الإلحاد مثل إثبات وجود الله كلاهما خارج نطاق المشاهدات. قال تعالى: ﴿مَّآ أَشْهَدتُّهُمْ خَلْقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنفُسِهِمْ﴾ [1].

منذ عصر التنوير اتخذت الثقافة الغالبة في الغرب موقفاً حاول طرد الدين من الشأن العام، وهمّش دوره في علم التاريخ، وفي العلوم السياسية، وفي العلاقات الدولية، مما أعمى كثيراً من الدارسين، والباحثين، والمحللين عن دور الدين ومعناه للأكثرية البشرية[2].

ليس المطلوب أن نستبدل هذه الأيديولوجية العلمانية بأيديولوجية أخرى، بل المطلوب هو تحرير المعارف في العلوم الطبيعية، وفي العلوم الإنسانية، وفي العلوم الاجتماعية – من أيديولوجية الإلحاد المقحمة عليها لتنطلق المعرفة الإنسانية بكل وسائلها المشروعة.

هذا هو المعنى السامي للأسلمة؛ لأنه حينئذٍ يعني الإحاطة بالمعارف في كل

(1) الكهف ٥١.

(2) (الجذور الإسلامية للتعددية الديمقراطية)- المقدمة بقلم عبدالعزيز ساشدينا .

المجالات وهي مجالات الوحي، والإلهام، والعقل، والتجربة، وكلها من إرادة الله وبعنايته ولطفه إنه لا يكون في ملك الله إلا ما يريد.

التعامل مع العلم: مفاهيم أخرى للدين تستنكر استخدام منجزات الطب الحديث في تسهيل التناسل ، وفي منع الحمل وتنظيم الأسرة، وفي كشف نوع الجنين، وتعتبر ذلك تدخلا في إرادة الله وضدها. إن التعامل مع التطور العلمي والتكنولوجي واستعمال أدواته. كأنه مغالبة لارادة الله تعامل خاطئ. فتطور الإنسان جزء لا يتجزأ من إرادة الله.. الإسلام جاء فأمّن على تطور الإنسان حينها، وقد تطوّر بعد ذلك. كما أن الطبيعة ليست مستقلة عن الله وإلا كانت إلها آخر ووقعنا في الشرك! تطور الإنسان والطبيعة ليسا مستقلين عن إرادة الله. كل الأشياء الآتية هي جزء لا يتجزأ من إرادة الله في الكون:

- قوانين الطبيعة من إرادة الله ومعرفتها وتسخيرها من إرادة الله، قال تعالى: ﴿رَبُّنَا ٱلَّذِىٓ أَعۡطَىٰ كُلَّ شَىۡءٍ خَلۡقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ [1].
- العقل البشري من إرادة الله، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٍ لِّقَوۡمٍ يَعۡقِلُونَ﴾ [2]. وقال: (﴿وَتِلۡكَ ٱلۡأَمۡثَٰلُ نَضۡرِبُهَا لِلنَّاسِۖ وَمَا يَعۡقِلُهَآ إِلَّا ٱلۡعَٰلِمُونَ﴾ [3].
- حقائق المعرفة التجريبية من إرادة الله، قال تعالى: ﴿وَفِى ٱلۡأَرۡضِ ءَايَٰتٞ لِّلۡمُوقِنِينَ ۝٢٠ وَفِىٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ﴾ [4]. وقد روت السير أن عمر [5] رضي الله عنه قد همّ

(1) سورة طه الآية ٥٠.

(2) سورة الرعد الآية ٤.

(3) سورة العنكبوت الآية ٤٣.

(4) الذاريات ٢٠-٢١.

(5) عمر بن الخطاب (٤٠ ق. هـ-٢٥ ذو الحجة ٢٣ هـ/ ٥٨٢-٦٤٤م/ ١١/ ٣/) هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى، العدوي القرشي

بالعودة هو والصحابة بعد أن علموا أن دمشق حيث كانوا متجهين بها وباء الطاعون، فقال له أبوعبيدة : «أفراراً من قدر الله يا عمر؟ »، رد عليه عمر معاتباً : « لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ إِلَى قَدَرِ اللهِ[1] ». وروى أبو خزامة عن النبي ﷺ أنه سئل: «أَرَأَيْتَ أَدْوِيَةً نَتَدَاوَى بِهَا وَرُقًى نَسْتَرْقِي بِهَا وَتُقًى نَتَّقِيهَا هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ شَيْئًا؟ قَالَ: «هِيَ مِنْ قَدَرِ اللهِ»[2].

كشف نوع الجنين: جاء في سورة لقمان الآية: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾[3]. جاء في تفسير الجلالين لـ«ويعلم ما في الأرحام»: أذكر أم أنثى[4]، وابن كثير[5] قال: «لا يعلم ما في الأرحام مما يريد أن يخلقه تعالى سواه ولكن إذا أمر بكونه ذكرا أو أنثى أو شقيا أو سعيدا علم الملائكة الموكلون بذلك»، وقال عن قتادة[6]: «لا يعلم أحد ما في الأرحام أذكر أم أنثى أحمر أو أسود وما

(1) موسوعة الحديث، مرجع سابق رواه البخاري ٥٢٨٨-ومسلم ٤١١٤- ومالك ١٣٩١.

(2) نفسه ابن ماجة ٣٤٢٨.

(3) سورة لقمان الآية ٣٤.

(4) الجلالان تفسير الجلالين سورة لقمان الآية ٣٤- والجلالان هما: جلال الدين السيوطي: هو عبد الرحمن بن أبي بكر (٨٤٩-٩١١هـ) و جلال الدين المحلي (٧٩١-٨٦٤هـ) واسمه محمد بن أحمد ، ابتدأ جلال الدين المحلي من سورة الكهف إلى الناس وفسر الفاتحة ثم مات، وأما السيوطي فبدأ بالبقرة وانتهى عند آخر سورة الإسراء .والسيوطي الذي أكمل الكتاب سار على منهج المحلي ، والتفسير مختصر وعبارته موجزة لذلك اشتهر بين الناس.

(5) ابن كثير -الحافظ (٧٧٤-٧٠١هـ/ ١٣٠٢ - ١٣٧٣م) عماد الدين، أبو الفداء، إسماعيل بن أبى حفص القرشي ، ولد بالشام وتفقه بأخيه، ثم انتقل إلى دمشق. حافظ مؤرخ فقيه، له مصنفات كثيرة أشهرها تفسير القرآن.

(6) قتادة السدوسي (ت ١١٨هـ.): هو قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز السدوسي البصري. أبو الخطاب. من كبار رجال التفسير والحديث. قال عنه الإمام أحمد: قل أن تجد من يتقدمه ووصفه=

هو»[1]. واعتبرت تلك التفاسير أن الخمسة المذكورة في الآية: علم الساعة- إنزال الغيث- علم ما في الأرحام- علم المستقبل- وعلم الموت. هي أشياء اختص الله سبحانه وتعالى بها نفسه من دون الناس. وبعض المسلمين يستندون على هذه التفاسير لتحريم النظر إلى نوع الجنين -وهو مسألة متاحة بواسطة منجزات الطب الحديث- ويكذبون نتائج الفحوصات باعتبار ذلك علم مقتصر على الله سبحانه وتعالى.

صحيح أن مسألة كشف نوع الجنين في المجتمعات عالية التفرقة بين النوعين مسألة غير محبذة، كما أن دقة الفحوصات المتاحة تختلف وبعضها به هامش للخطأ، ولكن تفسير هذه الآية على الطريقة المذكورة خطأ.. هذه الآية أحد الأدلة على إعجاز القرآن الكريم وموافقته للعلم -وهي الأطروحة التي اطمأن لها الطبيب العالم الفرنسي موريس بوكاي، ففي كتابه الذي يقارن بين القرآن والإنجيل قبالة العلم، أجرى بحثا دقيقا في الكتابين المقدسين ومدى تطابقهما أو تنافرهما مع العلم، وذهب إلى أن القرآن يوافق العلم بصورة معجزة، وقد أسلم إثر ذلك البحث[2]- في هذه الآية ذكر الله خاصية استأثر بها لنفسه هي: علم الساعة: «عنده علم الساعة»، ثم قال: «ينزل الغيث» ولم يقل لا ينزله غيره، وقال «يعلم ما في الأرحام» ولم يقل لا يعلمه غيره، لكنه عاد فذكر خاصيتين ليست عند الناس وهما: «ولا تدري نفس ماذا تكسب غدا ولا تدري نفس بأي أرض تموت». هذه الآية تؤكد

=بالحفظ والفقه واللغة وأطنب في ذكره. كان رأسا في العربية واللغة وأيام العرب والأنساب، وكان (أكمه) - أي ولد ضريرا - فكان يدور البصرة أعلاها وأسفلها بغير قائد وبلغ من اشتهاره بالعلم وصحة الرواية أن قالوا: لم يأتنا من علم العرب شيء أصح مما أتانا به قتادة لكنه لم يخلف أثرا. مات بواسط عن ٥٦ عاما.

(1) ابن كثير (٧٧٤-٧٠١)هـ تفسير القرآن الكريم- سورة لقمان الآية ٣٤- لترجمة ابن كثير أنظر ص ٦٥.

(2) بوكاي، موريس القرآن ، الإنجيل والعالم ١٩٧٥م.

الإعجاز العلمي للقرآن، ولا يمكن اتخاذها ذريعة لتحريم النظر لنوع الجنين.

تحديد النسل: ظهرت دعوة تنظيم الأسرة أو تحديد النسل في العالم الغربي كوسيلة للتحكم في النمو السكاني، وكضرورة صحية للمرأة حيث تتسبب الولادات المتكررة بدون فترات بينية مناسبة في مضار صحية لها، هذا غير ضرورات التخطيط للأسرة وعدد أفرادها لأسباب العمل والمقدرة الاقتصادية وغيرها من المفاهيم المرتبطة بخطاب تحرير المرأة. هذه الدعوة نقلت إلى عوالمنا بشكل تغريبي لم يراع مثلا أن بعض بلداننا هي بلاد قليلة السكان -مثلا السودان- كما لم يراع أن الذرية في بعض المجتمعات وزيادة عددها هي مسألة مربوطة بالواقع الاجتماعي والاقتصادي -مثلا بعض المجتمعات الزراعية. إن الجانب المتعلق بضرورة اتخاذ فترة عامين على الأقل بين كل ولادة وأخرى يظل جانبا مهما ينبغي اتباعه على كل حال.

ونجد أنه حتى في الحواضر التي تشكو من الاكتظاظ وتتخذ أساليب إنتاج حديثة، فإن بعض الأصوات انطلقت من داخل الشعار الديني لتحرم مسألة تنظيم الأسرة باعتبارها تدخلا في إرادة الله، وقد ناقشنا أن العقل البشري، وتسخير قوانين الطبيعة، وحقائق المعرفة التجريبية، وبالتالي استخدام وسائط العلم لا ينتفي مع إرادة الله. نناقش هنا مسألة تحديد النسل من جانب مشروعيته من حيث إباحة التدخل لوقف الولادة كشيء مبدئي. خاصة وأن بعض البلدان الإسلامية تعاني من الاكتظاظ السكاني الذي يعرقل عملية التنمية فيها -مثلا مصر ونيجريا- كما أن ثلث المسلمين يعيشون كأقليات في بلدان بعضها يعاني من الانفجار السكاني -مثلا الصين والهند- هؤلاء يتخذون الخطاب الديني كسلاح يقاومون به دعوات تحديد النسل وتنظيم الأسرة.

هنالك في تفسير القرآن، وفي السنة ما يفهم على أنه تحبيذ للحد من النسل:

جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾[1]. قال القرطبي[2]: قال الشافعي[3]: «ألا تعولوا» ألا تكثر عيالكم[4].وقال ابن كثير[5]: «ذلك أدنى ألا تعولوا» قال بعضهم ذلك أدنى أن لا تكثر عيالكم قاله زيد بن أسلم وسفيان بن عيينة والشافعي وهو مأخوذ من قوله تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً ﴾[6] أي : فقرا «فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء» وقال الشاعر:

فما يدري الفقير متى غناه وما يدري الغني متى يعيل

(1) سورة النساء الآية ٣.

(2) القرطبي (٥٧٨- ٦٧١هـ/ ١١٨٢-١٢٧٤ م): هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الخزرجي الأنصاري القرطبي. أبو عبد الله من أهل قرطبة وإليها نسبته. أشهر تصانيفه: (الجامع لأحكام القرآن) المعروف: بتفسير القرطبي.

(3) الشافعي (١٥٠- ٢٠٤هـ/ ٧٦٧- ٨١٩م): هو محمد بن إدريس العباسي بن عثمان بن شافع بن السائب القرشي بن عبد المطلب بن مناف، ولد في غزة ونشأ في مكة، تفقه على الإمام مالك كما أخذ عن محمد حسن الشيباني صاحب أبي حنيفة واجتمع بأحمد بن حنبل في بغداد، انتقل إلى مصر وفيها صنف كتاب (الأم) وهو من الأئمة الأربعة.

(4) تفسير القرطبي، سورة النساء الآية ٣.

(5) ابن كثير -الحافظ (٧٧٤-٧٠١هـ/ ١٣٠٢- ١٣٧٣م) عماد الدين، أبو الفداء، إسماعيل بن أبي حفص القرشي ، ولد بالشام وتفقه بأخيه، ثم انتقل إلى دمشق. حافظ مؤرخ فقيه، له مصنفات كثيرة أشهرها تفسير القرآن. ابن عيينة (ت ١٩٨هـ): هو سفيان بن عيينة بن ميمون الكوفي الهلالي بالولاء. أبو محمد. محدث الحرم المكي.

ولد بالكوفة وسكن مكة وتوفي بها عن ٩١ سنة. كان حافظا، ثقة واسع العلم كبير القدر، مع زهد وورع. قال الشافعي: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز. انتهى إليه علو الإسناد. من آثاره مسند وتفسير القرآن.

(6) سورة التوبة الآية ٢٨.

وتقول العرب: عال الرجل يعيل عيلة إذا افتقر[1]. صحيح أن التفسيرين – القرطبي وابن كثير– أوردا هذا المعنى وغلبا عليه «ألا تعولوا» بمعنى ألا تجوروا. قال ابن كثير: «في هذا التفسير ههنا نظر فإنه كما يخشى كثرة العائلة من تعداد الحرائر كذلك يخشى من تعداد السراري أيضا والصحيح قول الجمهور «ذلك أدنى ألا تعولوا» أي لا تجوروا». ولكن يبقى ذلك المفهوم –التقليل من كثرة العيال– وارد كتفسير للآية، وهو وارد في التخطيط الاقتصادي للأسرة. بل يمكن النظر لمسألة الحرائر والسراري التي اثارها ابن كثير باعتبار ما أورده الترمذي[2] في حديث جابر (رضي الله عنه)[3] –المشار له لاحقا– قال: «وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ فِي الْعَزْلِ و قَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَس[4] تُسْتَأْمَرُ الْحُرَّةُ فِي الْعَزْلِ وَلَا تُسْتَأْمَرُ الْأَمَةُ»[5]. مما يعني أن تعداد السراري يمكن بدون إكثار العيال طالما أن الأمة لا تستأمر في العزل كآلية لمنع الحمل.

وجاء في السنة حديث جابر (رضي الله عنه): «كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(1) تفسير ابن كثير، مرجع سابق.

(2) الترمذي (٢٠٩- ٢٧٩هـ / ٨٢٤-٨٩٢م): محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الترمذي، تتلمذ على البخاري وابن حنبل، من تصانيفه (الجامع) وهو من صحاح السنة المعتمدة.

(3) جابر بن عبد الله الأنصاري (16ق.هـ-٧٨هـ)جابر بن عبد الله بن رئاب بن النعمان الأنصاري السلمي الخزرجي الفقيه. صاحب رسول الله ﷺ، من أهل بيعة الرضوان، وكان آخر من شهد ليلة العقبة الثانية موتاً. روى علماً كثيراً عن النبي ﷺ وحدّث عنه كثيرون انه عاش بعد أن عمّر أعواماً مديدة وتفرد، شهد ليلة العقبة مع والده وكان والده من النقباء البدريين، استشهد يوم أُحد. وشهد جابر بدرًا وأُحدًا والخندق والمشاهد كلّها مع رسول الله ﷺ.

(4) مالك بن أنس (٩٣- ١٧٩هـ/ ٧١٢- ٧٩٥م): هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر. من أئمة الحديث، ألف أول كتاب في الفقه الإسلامي هو (الموطأ)، من الأئمة الأربعة.

(5) موسوعة الحديث الشريف، مرجع سابق الترمذي رقم ١٠٥٦.

وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ»[1]. وجاءت في رواية الترمذي للحديث: «قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا كُنَّا نَعْزِلُ فَزَعَمَتِ الْيَهُودُ أَنَّهَا الْمَوْؤُودَةُ الصُّغْرَى فَقَالَ: «كَذَبَتِ الْيَهُودُ إِنَّ اللهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَهُ فَلَمْ يَمْنَعْهُ»[2].

وهذا الحديث يفيد بوضوح إباحة تحديد النسل من حيث المبدأ، واعتبار أنه لا ينافي إرادة الله فلو أراد الله الخلق لم يمنعه، وقد قال النبي ﷺ لبعض أصحابه يصيبون السبايا ويعزلون: «مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ»[3].

خلاصة:

إن مفهومنا لتحرير المرأة هو الأجدر اتباعه لكل الإنسانية. فهو يضمن للمرأة حقوقها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والأسرية بينما ينضبط في ذات الآن بالضوابط الخلقية والروحية والتي تؤدي بدورها وظائف حياتية حضارية واجتماعية وصحية وأيكولوجية لا غنى عنها.

يمكن بل يجب أن تكون المرأة مسلمة وعصرية في آن معا. أطروحة أن تكون مسلمة وغير عصرية أطروحة الانكفاء. وأطروحة أن تكون عصرية وغير مسلمة أطروحة التبعية، ونهجنا المختار بل الواجب علينا كمسلمين يمارسون مهمة التكليف. وكبشر يعون مصيرهم أن نقف مع التأصيل دون انكفاء ومع التحديث دون تبعية.

(1) موسوعة الحديث الشريف الإصدار ٢,١ رواه البخاري ٤٨٠٨، ومسلم٢٦٠٩، و ٢٦٠٨ (زَاد: قَالَ سُفْيَانُ لَوْ كَانَ شَيْئًا يُنْهَى عَنْهُ لَنَهَانَا عَنْهُ الْقُرْآنُ)، وزاد في ٢٦١٠ (فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَنْهَنَا)، الترمذي ١٠٥٦، و ابن ماجة ١٩١٧، وأحمد رقم ١٣٧٩٨.

(2) نفسه- الترمذي رقم ١٠٥٥.

(3) نفسه، رواه البخاري ٤٨٠٨، ومسلم ٢٦٠٠.

تحرير المرأة الذي ندعو له يحافظ على تكوين الأسرة ولا يتناقض مع الأمومة، ويحافظ على ثنائية الذكورة- الأنوثة، ولا يخلط بين التحرير وبين الاستغراب.

على المرأة السودانية الوعي بحقوقها والدفاع عنها وتشجيع التعليم وبث الوعي في أوساط النساء والرجال لمحاربة كل ما يحد عطاءها الإنساني.

obeikandl.com